

حكيم العقل لها مع تجوز ليقضها تجوز امر حو اعاد الله

مرارا كثيرة بحيث يحكم العقل بان ليس على سبيل الاتفاق

فما اعترف به الجمهور لصلحة عامة او بسبب من قرا وحمله

والا لما كان دايما او اكثر بالترتيب الاسهل على سبب

مثل العدل احسن والظلم قبيح وكشف العورة مذموم

القوميا وتسمى بحريبات وقد يكفي المشاهدة مرة

ومواسنات الفقراء محمود 6 واما مقدمات المغا

استفاد
او مرتين لانضمام قرابين اليها كالحكم بان نور القمر

فرضاء التوهم في امر محسوس فاسا على المحسوس كما قيل

من الشمس وتسمى حدسيات واما الظنبيات فمقلد

الحكم